

قرار

الموضوع: تتبع الاسلحة النارية

ان الجمعية العامة للـ م د ش ج - انتربول المجتمعة في دورتها الـ 61 المنعقدة في داكار من 4 الى 1992/11/10 ،

اذ تدرك ان استخدام الاسلحة النارية والذخائر والمتفجرات جزء لا يتجزأ عن اغلبية اعمال الارهاب ، وعن الاشكال الاخرى من النشاطات الاجرامية العنيفة ذات الطابع الدولي في احيان كثيرة؛

وادرأكا منها للتخفيف الكبير للرقابة على الحدود بين العديد من بلدان العالم؛

واذ تفترض ان تخفيف الرقابة على الحدود سيستمر؛

واذ تقر بان المجرمين يستغلون تخفيف الرقابة بشكل متزايد؛

واذ تقر بان ما يعيق عمل الشرطة غالبا هو عجز اجهزة الشرطة في بلد ما عن تتبع مصير الاسلحة النارية ابتداء بمرحلة صنعها وعبر عمليات بيعها وانتقالها اللاحقة؛

واذ اطلعت على التوصيات التي اعتمدتها الندوة الدولية الثانية بشأن الاسلحة النارية والمتفجرات المنعقدة في ليون من 1 الى 3 ايلول/ سبتمبر 1992 ؛

واذ تذكر بالقرارات التالية التي اعتمدت في دوراتها السابقة:

- القرار جع/37/قر/1 ، طهران، 1968 : بيع الاسلحة النارية وحيازتها ونقلها.
- القرار جع/41/قر/11 ، فرنكفورت، 1972 : مراقبة تجارة الاسلحة النارية.
- القرار جع/55/قر/4 ، بلغراد، 1986 : الارهاب والاتجار في الاسلحة النارية والمتفجرات.
- القرار جع/56/قر/7 ، نيس، 1987 : استمارة احالة المعلومات عن الاسلحة النارية والمتفجرات المكتشفة او المضبوطة او المتعلقة بقضايا اتجار؛

توصي البلدان الاعضاء في الانتربول بممارسة رقابة اكثر تشددا على انتاج وبيع الاسلحة والذخائر والمتفجرات المرخص بها، حتى يمكن التحقق بسهولة اكبر من وجهة ارسالها؛

وتوصي بأن يقيم كل بلد تصنع فيه اسلحة نارية مكاتباً وطنياً لتتبع الاسلحة، وذلك لتمكين وكالات الشرطة من تتبع الاسلحة من مرحلة صنعها الى مرحلة شرائها بالمفرق. ويجب اتخاذ تدابير تلزم متاجر الاسلحة بارسال سجلاتها الى مكاتب التتبع الوطنية المذكورة اذا توقفت عن العمل لاي سبب من الاسباب؛

وتشجع جميع مكاتب الانترنت المركزية الوطنية، حتى انشاء مكاتب تتبع الاسلحة في كل بلد من البلدان، على الاتصال بالامانة العامة لطلب مساعدتها في تحديد المكان الذي صنعت فيه اسلحة معينة. ومن شأن ذلك اتاحة توصيل البرقيات المتعلقة بتتبع الاسلحة النارية الى المكتب المركزي الوطني المعني، مما يمكن من تفادي ضياع الوقت بارسال البرقيات الى وجهات خاطئة؛

وتحيط المكاتب المركزية الوطنية علماً بأن الامانة العامة تحوز معلومات عن صانعي الاسلحة مسجلة في منظومة الانترنت الكمبيوترية الخاصة بالاتجار في الاسلحة (ITAR) .

المؤيدون: 101

المعارضون: 1

الممتنعون عن التصويت: صفر